

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٦٤ لسنة ٢٠٠١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قـرـر:

(المادة الاولى)

يرخص للطائفة الإنجيلية بالكنيسة بقرية شحاتة ، مركز ملوى - محافظة المنيا ،
وذلك طبقا للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٤ رجب سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ١١ أكتوبر سنة ٢٠٠١ م)

حسنى مبارك